

الموضوع: ضوابط خدمات السكن والنقل لعمره عام ١٤٤٢ هـ

سلام الله

نسخة مع التحية والتقدير لصاحب المعالي وزير الحج والعمرة

سلام الله

نسخة مع التحية والتقدير لمعالي نائب وزير الحج والعمرة

سلام الله

نسخة مع التحية لسعادة وكيل الوزارة للتعاون الدولي

سلام الله

نسخة مع التحية لسعادة وكيل الوزارة لشؤون الزيارة

سلام الله

نسخة مع التحية لسعادة وكيل الوزارة لخدمات الحجاج والمعتمرين

سلام الله

نسخة مع التحية لسعادة وكيل الوزارة للتخطيط والتحول الرقمي

سلام الله

نسخة مع التحية لسعادة وكيل الوزارة المساعد لشؤون العمرة

سلام الله

نسخة مع التحية لسعادة وكيل الوزارة المساعد لخدمات الحجاج والمعتمرين

سلام الله

نسخة مع التحية لسعادة مدير عام الشؤون القانونية

سلام الله

نسخة مع التحية لسعادة مدير عام الإدارة العامة لخدمات المعتمرين

سلام الله

نسخة مع التحية لسعادة مدير عام الإدارة العامة للشركات

سلام الله

نسخة مع التحية لسعادة مدير عام فرع الوزارة بمكة المكرمة

سلام الله

نسخة مع التحية لسعادة مدير عام فرع الوزارة بجدة

سلام الله

نسخة مع التحية لسعادة المشرف العام على المسارات الإلكترونية للحج والعمرة

سلام الله

نسخة مع التحية لسعادة رئيس النقابة العامة للسيارات

المحترمون

نسخة مع التحية لمشغل مركز معلومات الحج والعمرة - للتعيم عبر النظام الآلي -

المحترمون

السادة شركات العمرة السعودية

المحترمون

السادة وكلاء السفر المرخصين لتقديم خدمات العمرة خارج المملكة

المحترم

سعادة رئيس عام النقابة العامة للسيارات

المحترمون

السادة ملوك الفنادق بمكة المكرمة والمدينة المنورة

المحترمون

السادة منصات التسويق الإلكترونية بالمحرك السعودي للحجز المركزي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الرقم :

التاريخ :

الرفقات :

سجل الوزارة (٢٠٠١٣٧٤٤١٧)

إشارة إلى تعليم وكالة الوزارة لشئون العمرة رقم (٤٢٠٣٠٨٠١٦) وتاريخ ١٤٤٢/٠٣/٠٨هـ بشأن ضوابط وأدوات العمل لعمره عام ١٤٤٢هـ الاستثنائية والبدء في استقبال المعتمرين من خارج المملكة في المرحلة الثالثة اعتباراً من ١٤٤٢/٣/١٥هـ الموافق ٢٠٢٠/١١/١م، والتي تهدف لتحقيق وتطبيق أعلى معايير الإجراءات الاحترازية والوقائية لضيوف الرحمن خلال فترة إقامتهم بالمساكن المؤهلة وتنقلاتهم بوسائل النقل المخصصة. واستمراراً لإنفاذ النموذج الآمن للعمره والزيارة لهذا الموسم الاستثنائي، فإن الوزارة تود التأكيد على أهم الضوابط والمعايير الخاصة بخدمات السكن والنقل على النحو التالي:

أولاً: ضوابط خدمة إسكان المعتمرين:

| الجهة المسؤولة | الضوابط | م |
|-----------------------|---|---|
| منصات التسويق الفنادق | عرض المساكن والفنادق المؤهلة والمخصصة من جهة الاختصاص في مدينة جدة، مكة المكرمة، المدينة المنورة ومختلف مدن المملكة، من الفئات التالية (٥ / ٤ / ٣) نجوم. | ١ |
| الفنادق | تطبيق الاشتراطات الخاصة ببروتوكولات مراقب الإيواء السياحية (الفنادق). | ٢ |
| الفنادق | الالتزام باشتمال سعر الغرفة المعلن على منصات التسويق على وجبات إعاشة بواقع (٣) وجبات يوميا Full Board (حسب التصنيف الكمي والنوعي والاشتراطات الصحية) لفترة الاعتزال الصحي الإلزامي بحد أدنى (٣) أيام. | ٣ |
| شركات العمرة | تعيين موظف لاستقبال المعتمرين في الفندق (لكل مجموعة) لإنتهاء إجراءات التسكين. | ٤ |
| شركات العمرة | تأكيد بيانات التسكين الفعلي للمعتمرين على المسار الإلكتروني للعمره. | ٥ |
| الفنادق | تخصيص ١٠% من الغرف لعزل أي حالات اشتباه مباشرة إلى حين أن تقوم مديرية الشؤون الصحية بإكمال اللازم. | ٦ |
| الفنادق | توفير نقاط الفرز البصري لجميع مرتادي السكن. | ٧ |
| الفنادق | تدريب جميع العاملين على الإجراءات الاحترازية والوقائية. | ٨ |

الرقم :

التاريخ :

الرفقات :

| الجهة المسؤولة | الضوابط | م |
|-------------------------|--|----|
| الفنادق | لا يزيد عدد الأفراد عن اثنين لكل غرفة مع تطبيق التباعد الاجتماعي بما لا يقل عن متر ونص بين الأسرة. | ٩ |
| الفنادق شركات العمرة | الالتزام بمتابعة عدم خروج المعتمرين والزوار من السكن قبل انتهاء مدة الاعتزال الصحي الإلزامي للأيام الثلاثة الأولى. | ١٠ |
| الفنادق | يجب تخصيص مشرفين وحراس أمن في كل فندق لتنظيم خروج المعتمرين والزوار وتوفير كافة المستلزمات خلال فترة العزل. | ١١ |
| الفنادق | يجب منع البوфيمات المفتوحة عند تقديم الطعام وتطبيق بروتوكولات المطاعم. | ١٢ |
| الفنادق شركات العمرة | الالتزام بخروج المعتمرين والزوار من السكن وتفويجهم للصلوة أو أداء العمرة بموجب تصاريح تطبيق "اعتمرنا". | ١٣ |

ثانياً: ضوابط خدمة نقل المعتمرين:

| الجهة المسؤولة | الضوابط | م |
|--|---|--------|
| منصات التسويق النقابة العامة للسيارات | عرض خدمات شركات النقل المرخصة من جهة الاختصاص. | ١ |
| النقابة العامة للسيارات شركات العمرة | التحقق من الالتزام بالإجراءات الاحترازية لخدمات النقل المعتمدة من وزارة الصحة. | ٢ |
| النقابة العامة للسيارات | موديل وسيلة النقل لا تتجاوز آخر خمس سنوات. تجهيز الحافلة بنظام التتبع الآلي. | ٣ ٤ |
| | وجود خدمة إسناد للحافلات على الطرق. | ٥ |
| | قائد وقائد مساند لكل وسيلة نقل (حافلة). | ٦ |
| | مدة العمل للقائد والقائد المساند لا تتجاوز (٨) ساعات يومياً. | ٧ |
| | تأهيل وترخيص القائد والقائد المساند من جهة الاختصاص. | ٨ |

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

سجل الوزارة (٢٠٠١٣٢٤٤١٧)



المملكة العربية السعودية

وكيل الوزارة لشؤون العمرة

الرمز (٢٧٠)

| الجهة المسؤولة | الضوابط | م |
|-------------------------|--|----|
| النقاية العامة للسيارات | تطبيق المواصفات والمعايير الخاصة الإضافية التي تضعها وزارة الحج والعمرة على وسائل النقل. | ٩ |
| | كشف يشمل خط سير وسيلة النقل والوجهة، قائمة أسماء المعتمرين والزوار الذين على متنه وسيلة النقل، بيانات الحافلة وقائدها والقائد المساند. | ١٠ |
| | تدريب جميع العاملين على الإجراءات الاحترازية والوقائية. | ١١ |
| | توفير وسائل التعقيم بوسائل النقل والحرص على تعقيم وسائل النقل حسب البروتوكول المعتمد. | ١٢ |
| | الالتزام بالطاقة التشغيلية المحددة بـ (٥٥٪) من السعة المقعدية لوسيلة النقل المؤهلة. | ١٣ |
| | تخصيص اسطول النقل لنقل المعتمرين فقط. | ١٤ |

وتفضلوا بقبول خالص التحية والتقدير

وكيل الوزارة لشؤون العمرة

د. عبدالعزيز بن عبد الرحيم وزان